

سنن أبي داود

- 215 - حدثنا محمد بن مهران البزار الرازي ثنا مبشر الحلبي عن محمد أبي غسان عن أبي حازم عن سهل بن سعد حدثني أبي بن كعب .
- في A رسول رخصها رخصة كانت " الماء من الماء أن " يفتون كانوا التي الفتيا أن Y بدء الإسلام ثم أمر بالاعتسال بعد . K صحيح